



الهاكا تتفاعل مع مقتضيات القانون المتعلقة بالحق في الحصول على المعلومات

01 أكتوبر 2019

في إطار تنفيذ وتنزيل مقتضيات القانون رقم 31.13 المتعلقة بالحق في الحصول على المعلومات، وتعزيزاً لآليات الحكومة الجيدة الرامية إلى الرفع من مستوى تفاعلها مع محبيتها، بصفة عامة، ومع المواطنين، بصفة خاصة، عينت الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري الأشخاص المكلفين بمهمة تلقي طلبات الحصول على المعلومات ودراستها وتقديم المعلومات المطلوبة، وكذا المساعدة اللازمة، عند الاقتضاء، لطالب المعلومات في إعداد طلبه.

كما قامت الهيئة العليا بتنظيم ولوحية المعلومات المعنية بنص القانون السالف الذكر بهدف توفيرها تلقائياً على موقعها الإلكتروني وتقريبها من المواطنين والمهتمين. وتهتم هذه المعلومات جوانب متعلقة خصوصاً بتقنيين وضبط قطاع الاتصال السمعي البصري، خصوصاً النصوص التشريعية والتنظيمية المأطرة لقطاع السمعي البصري وقرارات المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري ودفاتر تحملات الخدمات التلفزيية والإذاعية موضوع التراخيص والترددات المستعملة من طرف المتعهدين والتغطية الجغرافية للخدمات ومساطر تقديم ودراسة الشكيات وكذا طلبات الترخيص والإذن والبيانات الفصلية لتعديدية التعبير عن تيارات الفكر والرأي والتقرير السنوي للهيئة العليا.

ويهدف هذا القانون، الذي صدر تطبيقاً لأحكام الفصل 27 من الدستور، إلى تعزيز مقومات وآليات تفعيل الحكومة الجيدة وتنعيم الشفافية، وكذا دعم البحث العلمي والحقل المعرفي، بالإضافة إلى تنمية مقاربة دولة القانون في علاقة المرافق العمومية بالمواطن.

يمكن الاطلاع على قرار التعين عبر الرابط التالي ([الرابط](#) [2]).

روابط

<https://www.haca.ma/ar/javascript%3A%3B> [2] [1]

https://www.haca.ma/sites/default/files/upload/%D9%82%D8%B1%D8%A7%D8%B1%20%D8%AA%D8%B9%D9%8A%D9%8A%D9%86%20%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%B9%D8%B6%D8%A7%D8%A1_%D8%B7%D9%84%D8%A8%20%D8%A7%D9%84%D8%AD%D8%B5%D9%88%D9%84%20%D8%B9%D9%84%D9%89%20%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B9%D9%84%D9%88%D9%85%D8%A7%D8%AA.pdf